

القسم الثاني

الشركات التجارية

الباب الأول

الأحكام العامة للشركات

الفصل الأول

الطبيعة القانونية للشركة وأنواع الشركات والفرقة بينها

المبحث الأول

الطبيعة القانونية للشركة

- هناك ثلاث نظريات تحكم الطبيعة القانونية للشركة هي:

أولاً: النظرية العقدية

- يعتقد أنصار هذه النظرية أن الشركة عبارة عن عقد يلتزم بموجبه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل واقتسام ما ينشأ عن المشروع من ربح أو خسارة بمعنى أن للشركاء كامل الحرية (مبدأ سلطان الإرادة) في تنظيم حقوق والتزامات الطرفين وشكل الشركة وغرضها ومدتها وجنسياتها وآلية حسم المنازعات التي قد تنشأ بينهم.
- نشأت في القرن التاسع عشر

ثانياً: النظرية النظامية للشركة

- تركز هذه النظرية على أن وجود تنظيم للشركات يعني وجود قيود على الحرية التعاقدية وبالتالي فإنه لا يجوز للشركاء مخالفة القواعد الآمرة لنظام الشركات بمعنى أن الشركة عبارة عن شخص معنوي ذا كيان مستقل يسيطر على الإرادات الفردية التي ساهمت في إنشائه.
- يرى أنصار هذه النظرية أن هناك فوارق كبيرة بين قواعد قانون الشركات والقواعد التي تقوم عليها العقود بصفة عامة.
- مما يؤيد الفكرة النظامية للشركة هو كثرة تدخل المشرع فيها بنصوص أمره تنظم الشركات عموماً وشركات المساهمة على وجه الخصوص.

ثالثاً: النظرية المختلطة

- يستند أنصار هذه النظرية على أنه لا يمكن الأخذ بالفكرة التعاقدية على إطلاقها ولا بالفكرة التنظيمية على إطلاقها فالشركة عبارة عن مزيج من الفكرتين: فالفكرة التعاقدية تسود في شركات الأشخاص بينما تسود الفكرة النظامية في شركات الأموال.